

الكفاية في علم الرواية

فلما فرغ من الكتاب قال له أليس حدثكم الفربري بهذا الكتاب من لفظه فقال الشيخ لا
انما سمعناه منه قراءة عليه فقال تسمعنني أقول حدثكم الفربري فلا تنكر علي ثم أعاد قراءة
الكتاب كله وقال له في جميعه أخبركم الفربري أخبرني علي بن حمد المؤدب قال ثنا أحمد بن
إسحاق النهاوندي قال أنا الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد قال وقد يفرق بين حدثنا وأخبرنا
بأن يقال جاءني زيد فحدثني فيكون هذا كلاما كافيا قائما بنفسه وفائدته مجيء زيد إليك
وكونه للحديث عندك فإذا قلت جاءني زيد فأخبرني لم يكتف هذا الكلام بنفسه وكان محتاجا
الى مخبر عنه يتعلق به ويروي هذا البيت باللفظين جميعا ... وخبرتماني الموت بالقرى ...
فكيف وهاتا رملة وكئيب ... قال وفرق محمد بن الحسن بين قوله حدثنا وبين قوله أخبرنا
فقال إذا حلف الرجل فقال أي غلام لي أخبرني بكذا وكذا وأعلمني بكذا وكذا فهو حر ولا نية
له فأخبره غلام له بذلك بكتاب أو كلام أو رسول فقال ان فلانا يقول لك كذا وكذا فان الغلام
يعتق لأن هذا خبر وإن أخبره بعد ذلك غلام له عتق لأنه قال أي غلام لي أخبرني فهو حر ولو
أخبروه كلهم عتقوا وإن كان عنى حين حلف بالخبر كلام مشافهة لم يعتق واحد منهم الا أن
يخبره بكلام يشافهه بذلك الخبر قال وإذا قال أي غلام لي حدثني فهذا على المشافهة لا يعتق
واحد منهم قال وإذا حلف رجل لآخر ليخبره بكذا وكذا ولا نية له فأخبره بكتاب أو أرسل
اليه بذلك رسولا فقال ان فلانا يخبرك بكذا وكذا كان قد بر وكان هذا خبرا قال بن خلاد وحكى
الطحاوي في رجل حلف لا يخبر فلانا بمكان فلان أو بما أسر اليه فلان فأوماً بذلك برأسه أو
قال لفلان تعال حتى أخبرك بمكانه فذهب به فوفقه عليه انه لا يحنت حتى يخبره بكتاب أو
برسالة الا إن نوى أن لا يوفى له فيكون على ما نوى قال والإشارة مثل الخبر